



مستشفيات جامعة الزقازيق  
ادارة المشتريات والمخازن

جنيها ٢٩٩ قيمة الكراسة/  
جنيها ١٥٠٠ التامين الابتدائي/

طابع شهيد  
بقيمة  
٥ جنيهات

كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالمناقصة العامة  
على عملية صيانة المغاسل والمجففات بكافة أنواعها ومشتملاتها في قطاعي  
الجراحة والسلام (عقد سنوي) جلسة ٢٠٢٢ / ٣ / ٢٨ م

( كراسة رقم )

اسم العميل ولقبه :

عنوان العميل :

رقم البطاقة الضريبية :

رقم الملف الضريبي :

المأمورية التابع لها :

مدير عام الادارة

رئيس القسم

المحاسب



خطاب تقديم العطاء

- السيد أ.د/ مدير عام مستشفيات جامعة الزقازيق
- اشرف أنا الموقع أدناه /.....
- بتقديم عرض أسعار للأصناف المبينه بقوائم عملية / .....
- والاثمان المدونه فيه بمعرفتي واقر بانى قد اطاعت على جميع البنود الوارده بهذه الكراسه والتزم بها على اساس المواصفات والشروط الموضعيه في هذا العطاء .
- كما اقر بأن الشركه مقدمة العطاء مستوفاه لجميع الشروط القانونيه الخاصه باهليه التعاقد ولم يصدر ضد الشركه أي احكام تمس الشرف والتزاهه وغير خاضعه لأحكام الحراسه .
- برجاء استيفاء هذه البيانات وتقديمها مع العرض بشكل مستقل وتختم بخاتم الشركه .

اسم الشركه /

العنوان /

التليفون /

المحمول /

الفاكس /

رقم الملف الضريبي /

رقم السجل التجارى /

رقم التسجيل بالقيمة المضافة /

المستوى بالتوقيع على العقود والتعامل باسم الشركه /

- على أن يكون البيانات السابقة بالتفصيل حتى يمكن للمستشفى مخاطبة مقدم العطاء بسهولة.
- يتغير على مقدم العطاء إخطار المستشفى بأى تغيير قد يطرأ على البيانات أثناء مدة سريان العطاء .
- على مقدم العطاء أن يدرس جميع التعليمات والبنود الواردة في كراسة الشروط والمواصفات دراسة فنيه دقيقه نافيه للجهله وتقديم جميع المستندات المطلوبه .
- يجب ختم كراسة الشروط بخاتم الشركه واعادتها فى المظروف الفنى مره أخرى وهذا يعتبر موافقه من الشركه على جميع الشروط الوارده بالكرasse .
- لا يجوز أن يشترط مقدم العطاء بقبول العطاء بتغيير أحد هذه الشروط ولا يعتد به إن تضمنه عطاءه .
- أى عطاء لا يلتزم بذلك من جميع النواحي سيكون على مسئوليية مقدم العطاء وسيؤدى إلى رفض العطاء مباشرة دون الرجوع إليه . .

توقيع مدير الشركة

ختام الشركه



المناقصه العامه لتوريد /  
أولا الشروط العامة :

مع عدم الإخلال بأحكام قانون المناقصات والمزايدات(رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولاحته التنفيذية وما شملهم من تعديلات يجب على مقدمي العطاءات الالتزام بالأحكام الآتية بكل دقة حتى لا يترتب على مخالفتها رفض عطاءاتهم .

٢ البند الأول :

تقدم العطاءات موقعها من أصحابها إلى إدارة المشتريات بمقر إدارة المستشفيات بجامعة الزقازيق في موعد غايته الساعه الثانيه عشر من ظهر يوم الموافق / / حيث يتم فتح المظاريف الفنية في هذه الممارسه / المناقصه ولن يلتفت إلى أى عطاءات ترد بعد هذا الميعاد .

٣ البند الثاني :

تقديم العطاءات في مظروفين أحدهما للعرض فني (أصل وصورتين وإحضار فلاشه منسوخ عليها العرض الفني والكتالوج الخاص بالأصناف التي تقدمت بها الشركة) والآخر للعرض المالي ويكتب عليهما بخط واضح اسم المستشفيات وأسم الممارسه / المناقصة وتاريخها وعنوان المظروف (فني - مالي) واسم مقدم العطاء ويجب احکام غلق كل من المظروفين وختمهما بخاتم الشركة مقدمة العطاء ولا يقبل من صاحب الشان الإدعاء بحدوث أى خطأ في عطاءه .

٤ البند الثالث :

يجب أن يكون العطاء الفني مصحوباً بتأمين ابتدائي قدره ( ) فقط مدفوع نقداً بخزينة المستشفيات أو خطاب ضمان بنكي غير مشروط وساري المفعول لمدة اربعة أشهر على الأقل من تاريخ فتح المظاريف الفنية .

٥ البند الرابع :

يجب أن يكون العطاء سارى المفعول لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ فتح المظاريف الفنية وتجدد حسب طلب المستشفيات كما يحق للمستشفيات إخبار مقدم العطاء برسو عطاؤه أو جزء منه في آخر يوم لمدة سريان العطاء .

٦ البند الخامس :

• يقدم بالمطلوب الفنى كافة المواصفات الفنية وكذلك صور من المستندات الآتية :

١. تفويض لحضور جلسة فتح المظاريف .
٢. بيان الشكل القانونى لمقدم العطاء ( عقد تأسيس الشركة ) .
٣. ما يفيد بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة وعلى بوابة المشتريات الحكومية .
٤. البطاقة الضريبية و آخر إقرار ضريبي .
٥. شهادة القيد بالقيمة المضافة موضحاً بها العموريه التابع لها مقدم العطاء .
٦. شهادة القيد في السجل التجارى والصناعى .
٧. شهادة تسجيل المنتج بوزارة الصحة .
٨. عرض فنى موضح به المواصفات الفنية للبنود المتقدم بها .
٩. بيان تسليم عينات الأصناف المتنقدم بها .
١٠. سابقة أعمال عن توريد نفس الأصناف المطلوبه بالجهات والمستشفيات الحكومية والجامعيه معتمده من تلك الجهات .
١١. استماره القيد بسجل المستوردين (استماره ٤١س وكلاء تجاريون) سارية المفعول بالنسبة للأصناف المستورده أو ما يفيد بحقيقة الشركة بالإستيراد في الأدوية والمستلزمات وما شابه ذلك معتمد من وزارة الصحة .
١٢. عقد توزيع في حالة الموزع للمستورد من الشركة الوكيله معتمد من الجهات المختصة .
١٣. يتزامن مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعى المصرى الصادره من اتحاد الصناعات المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطائه .
١٤. يجب على مقدم العطاء تقديم خطاب من البنك يفيد برقم الحساب البنكي للشركة وفرع البنك التي تتعامل به .
١٥. يجب على مقدم العطاء كتابة اسم البند باللغه العربيه أو باللغه الانجليزية مع الترجمة العربيه ولن يلتفت إلى البنود الغير مترجمة .



المناقصه العامه لتوريد /  
البند السادس:

- ١٠ على مقدم العطاء مراعاة ما يلى في اعداده لقائمة الأسعار التي يتم وضعها في المظروف المالي موضحاً بها الأسعار المتقدمة بها الشركة لكل صنف من الأصناف :
١. أوراق العطاء المالي مرقمه من نسختين (أصل وصورة) وموضحاً بها الأسعار المتقدمة بها الشركة لكل صنف من الأصناف والسعر الجبرى لكل صنف ومعتمد من الشركة (صورة طبق الأصل) ومعتمد من جهة الاختصاص بوزارة الصحة + خصم الصيدلى + خصم المستشفيات .
  ٢. يحق للجنة البت رفض المستحضر إذا لم تتقى الشركة بالسعر الجبرى + خصم الصيدلى + خصم المستشفيات .
  ٣. تكتب أسعار العطاء بالخبر الجاف أو الطباعة باللغة العربية ويكون سعر الواحدة في كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفئات ويجب أن تكون قائمة الأسعار مورخة وموقعه من مقدم العطاء ومحفوظة بخطامة .
  ٤. تكون الأسعار بالجنيه المصري و شاملة القيمة المضافة وجميع اعمال التوريد .
  ٥. لا يجوز الكشط أو المحو في جدول الفئات وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابتها رقماً وحرفاً ، والتوقع عليها من مقدم العطاء .
  ٦. لا يلتقط إلى أي عطاء مبني على خفض نسبة منويه من أقل عطاء يقدم في المناقصه .
  ٧. يراعى عند التقسيم المالي لتحديد السعر النهائي اللوائح والقوانين المنظمة في هذا الشأن وأى مميزات تتقدم بها الشركات في العطاء من بضاعة مجانية في عبوتها الأصلية (بنفس الحجم والتراكيز) وتكون من ذات الصنف بالبند وتحسب من أصل الكميه المطلوبه .
  ٨. لا يلتقط إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .
  ٩. لا يجوز نزع أي ورقة من هذه الكراسة ويعين عليه تقديمها سليمة كما لا يجوز إضافة أو حشر أو إخفاء أي ملاحظات أو شروط أو تعديل في المواصفات الفنية وغيرها ويكتفى فقط بوضع شروط خاصة يوضحها في خطاب خاص يرفق مع العطاء مع مراعاة الدقة في وضع أي شرط أو تحفظ قد يؤثر على استبعاد العطاء أو زيادة القيمة المالية للعطاء .
  ١٠. يقبل التعديل في الأسعار من مقدم العطاء الأقل سعراً وبعد العرض على السلطة المختصة للتقرير ما إذا كان هذا التعديل لصالح المستشفيات من عدمه .

البند السابع:

إذا سحب مقدم العطاء عطاءة قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف المالية يصبح التأمين المؤقت المسدد منه حقاً للمستشفيات دون الحاجه إلى إنذار أو الإتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر لها وعند إنقضاء مدة سريان العطاء يحق للمتعهد رد التأمين المؤقت وفي هذه الحاله يصبح عطاوه ملغى فإذا لم يطلب ذلك يكون عطاوه نافذ المفعول ويجوز للمستشفيات أن تطلب من مقدمي العطاءات قبول مد سريان عطاءاتهم لحين الإنتهاء من البت والترسيه .

البند الثامن:

المستشفيات الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحیحات الناشئة إذا اقتضى الأمر ذلك وفي حالة حدوث اختلاف بين سعر الواحدة واجمالى سعر الوحدات يعول على سعر الواحدة ويؤخذ بالسعر المبين بالتفصي في حالة وجود اختلاف بينه وبين السعر المبين بالأرقام .

البند التاسع:

يجوز لمقدم العطاء أو مندوبيه أن يحضر جلسة فتح المظاريف الفنية والمالية في الموعد المحدد لذلك لسماع قراءة محتوياتها على أن يتم تحديد مندوب الشركة الذي سيحضر جلسة فتح المظاريف بموجب تفويض رسمي من الشركة .

البند العاشر:

إذا أخل مقدم العطاء بأحد شروط العقد يحق للجهة تنفيذه على حسابه دون اللجوء للقضاء أو اتخاذ أية إجراءات .

المناقصه العامه لتوريد /  
البند الحادى عشر :

١. التوريد على دفعات وحسب حاجة المستشفيات خلال مدة تنفيذ العقد (سنة من تاريخ تحرير العقد) + نسبة ١٥ %

فى حالة احتياج المستشفيات لزيادة الكميات من كل بند تم ترسيته على الشركة المتعاقد معها وطبقاً لقانون

٢٠١٨/١٨٢ م.

٢. للمستشفيات الحق في تعديل العقد بالزيادة أو النقصان بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق في

المطالبة باى تعويض عن ذلك طبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م.

٣. للمستشفيات الحق في تخفيضها أو إلغائها حسب الإعتمادات المالية المتوفرة دون أن يكون لصاحب العطاء

المطالبه باى تعويض وفي حدود أحكام القانون ٢٠١٨/١٨٢ م.

٤. بمجرد شراء كراسة الشروط والتقدم في المناقصة يعتبر ذلك موافقة ضمنية على ذلك .

البند الثاني عشر :

على صاحب العطاء المقبول أن يسدد خلال فتره لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره بكتاب موصى

عليه بعلم الوصول بقبول عطاء التأمين النهائي ما يساوى ٥% من قيمة الأصناف الراسية .

البند الثالث عشر :

١. اذا لم يقم صاحب العطاء المقبول بأداء التأمين النهائي الواجب سداده في المدة المحدده يكون للمستشفيات بموجب

إخطار بكتاب موصى عليه بعلم الوصول ودون الحاجة لاتخاذ اي إجراء آخر إلغاء العقد وتنفيذها بواسطة أحد

مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها ويصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حق

المستشفيات طبقاً للمادة ٤١ من القانون ٢٠١٨/١٨٢ م.

٢. كما يكون لها أن تخص قيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة و تستحق لديها لصاحب العطاء المذكور

وفي حالة عدم كفايتها تلغا إلى خصمها من مستحقاته لدى اي جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق، وذلك

كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري ويجوز

بموافقة السلطة المختصة إعطاءه مهلة أخرى .

البند الرابع عشر :

١. لا يجوز لمقدم العطاء ان يشرط لقبول عطائه كله كوحدة واحدة إلا إذا نصت شروط المستشفيات على ذلك

صراحة بل يحق للمستشفيات إذا تساوت الأثمان بين عطائين أو أكثر تجزئة المقادير المعلن عنها بين مقدميها إذا

كان في صالح العمل ..... إلى آخره .

٢. ولا يجوز التنازل عن العقد او امر التوريد إلى أي شخص كلها او بعضها - ويجوز التنازل لأحد البنوك عن

المبالغ المستحقة كلها او بعضها ويكتفى في هذه الحالة بالتصديق من البنك وموافقة المستشفيات مع الإقرار اللازم

بعدم الإخلال بشروط المناقصه /الممارسه او شروط التعاقد وبشرط الا يخل ذلك بحقوق المستشفيات لدى المتعاقد

والغير .



جامعة الزقازيق

المناقصه العامه للتوريد /

البند الخامس عشر:

إذا ثبت على مقدم العطاء او شرع بنفسه او عن طريق غيره فى تقديم رشوه إلى أحد موظفى الادارة يحق للادارة فسخ العقد ومصادر التأمين بالكامل واتخاذ اجراءات شطبها والحصول على التعويضات المستحقة نتيجة فسخ العقد .

البند السادس عشر:

١. إذا استفدت المستشفيات عن أي صنف نهائياً لا يجوز لمقدم العطاء الحق في المطالبة بأى شيء .

٢. كما للمستشفيات الحق في رفض استلام أي صنف غير صالح للتخزين كما يحق لها إيقاف أي كمية من أمر التوريد أو إلغاؤها .

٣. كما يقوم مقدم العطاء باستبدال أي كميات غير مطابقة وفي حالة عدم قيام الشركه باستبدال الصنف تقع عليها جميع الفرامات .

٤. تخصم أي زيادة في الأسعار إذا ثبتت توريد الصنف بنفس العام المالى بذات الجهة أو جهة أخرى بسعر أقل دون الرجوع إلى مقدم العطاء ولا يحق له المعارضه .

البند السابع عشر:

١. يتم التوريد والتسلیم بمخازن المستشفيات للدفعات الصادره الموضحة بأمر التوريدالجزئي خلال عشرة أيام من تاريخ أمر التوريدالجزئي الصادر من إدارة الصيدليه (المخزن) ويحتفظ بالتأمين النهائي حتى نهاية العقد .

٢. بالنسبة للأصناف المستورده يلزم إرفاق الإفراج الصحى الخاص بالتشغيلات المورده وكذلك يلزم تحديد مصنع الإنتاج الأصلى ويدل المنشا لكل صنف وما يفيد باسم الشركه المستورده يعتمد من الجهات المختصة لذلك كما يشترط تسجيل المنتج بوزارة الصحة وتقدم المستندات الدالة على ذلك ما لم تقر اللجنة بغير ذلك .

البند الثامن عشر:

تلزم الشركات بالتوقيع على عقود التوريد قبل صرف مستحقاتها والمستشفيات غير مسؤولة عن تأخير صرف المستحقات في حالة عدم التوقيع على العقد وتحكم بنود كراسة الشروط والمواصفات التعاقد لحين تحرير العقد كما يتلزم المورد بتقديم فاتورة بالصنف المورد باسم شركته (مقدمة العطاء) من أصل وثلاث صور على أن تخضع الشركة لنظام سداد المديونية الخاصة بالمستشفيات بما يتم توريده للعلاج الاقتصادي .

البند التاسع عشر:

يتم اعفاء المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من نصف التأمين الابتدائي ومن نصف التأمين النهائي اذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفيا لنسبة المكون الصناعي المصرى وترتديمة المشار إليها عند تقديم تلك الشهادة .

البند العشرون:

١. يحظر على العاملين بالجهات التي تسرى على أحكام هذا القانون التقديم بالذات أو الواسطه بعطاءات أو عروض لتلك الجهات كما لا يجوز شراء أشياء منهم أو تكليفهم بالقيام بأعمال .

٢. يعتبر أحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة واللانحة التنفيذية للقانون مكملاً لكل ما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه الشروط وما شملهم من تعديلات .

الأصناف المطلوبة عمل عقد صيانة لها

الرقم	اسم المستشفى	الأصناف المطلوب لها عقد صيانة	العدد	ملاحظات
١	مغسل مستشفى الجراحة الجديدة	- غسالة ماركة ابسو ٣٥ كجم .	٣	
		- غسالة ماركة بريموس (X43) ٣٧ كجم .	٣	
		- مجفف ماركة ٢٥ADC كجم .	٢	
		- مجفف ماركة سيسيل ٢٥ كجم .	١	
		- مجفف ماركة دومس ٢٥ كجم .	١	
		- جندرة ماركة ابسو .	١	
٢	مغسل مستشفى الحوادث	- مكواة بخار ماركة تشليكتى .	٢	
		- غسالة ماركة جرباو ٣٥ كجم .	٢	
		- غسالة بريموس ٣٥ كجم .	٢	
		- غسالة ابسو ١٦ كجم .	٢	
		- مجفف سيسيل ٢٥ كجم .	١	
		- مجفف جراند أمبلياتى ٢٠ كجم .	١	
٣	مغسل عمليات الحوادث	- مجفف دومس ٢٠ كجم .	١	
		- مجفف ٢٠ كجم .	٢	
		- غسالة ابسو ١٦ كجم .	٢	
		- مجفف ماركة زلتى ماك ٢٥ كجم .	١	
		- غسالة سامسونج ١٣ كجم فوق أوتوماتيك .	١	
		- مجفف إلكترولوكس .	١	
٤	مغسل عنابة الحوادث	- غسالة عصارة ماركة جرباو	٤	
		- غسالة عصارة ماركة ابسو	٤	
		- غسالة عصارة ماركة بريموس	١	
		- مجفف ملابس ماركة ADC	٢	
		- مجفف ملابس ماركة هيشن	٢	
		- مجفف ملابس ماركة بريموس	١	
٥	مغسل مستشفى القلب والصدر والعلاج الاقتصادي	- مجفف ملابس إيطالي ماركة AGA	٢	

## شروط العقد

- ١- الزيارات الدورية تكون عدد (٤) أربعة زيارات شهرياً بواقع عدد (٢) زيارة لكل قطاع عن كل أسبوع .
- ٢- الزيارات الطارئة تكون مفتوحة بدون حد أقصى .
- ٣- تلبية الإبلاغ عن الأعطال في مدة أقصاها ٤٨ ساعة .
- ٤- تكون طريقة الإبلاغ عن الأعطال بأى طريقة ( تليفون - واتسأب - فاكس - البريد ) .
- ٥- تلتزم الشركة بتقديم قائمة أسعار بقطع الغيار للكائنات ثابتة القيمة كل ست شهور .
- ٦- الشركة القائمة بأعمال الصيانة ملزمة بتوفير جميع قطع الغيار اللازمة للكائنات محل العقد .
- ٧- توقع غرامات تأخير قدرها ( ٢٠٠ ) فقط مائتان جنيهًا مصريةً لا غير عن كل يوم تأخير بعد إنتهاء ٤٨ ساعة من الإبلاغ عن العطل ماعدا يوم الجمعة والصلوات الرسمية .
- ٨- تكون الشركة متخصصة في هذا المجال ولديها سابقة أعمال في الجهات الحكومية .
- ٩- تحديد قيمة الصيانة لكل كائن على حده .
- ١٠- العقد لا يتجزأ .